

الشفافية والمساءلة ودورهما في مكافحة الفساد



الدكتور محمد عبد العزيز شوكيت (المبدي)

مركز الرقابة العامة

مقدمة :

أصبح موضوع الشفافية والمساءلة من المواضيع التي تحظى باهتمام متزايد في السنوات الأخيرة نتيجة لأسباب عديدة يقع في مقدمتها الأزمة المالية العالمية التي أطاحت بالعديد من الشركات الكبرى والبنوك والمنظمات، والنقد الموجه لإدارات الأعمال والمعايير التي تعتمدها بعيداً عن أي إطار أخلاقي شفاف، وانتشار مظاهر الفساد الإداري والمالي .

وفي ظل الضغوط التي تواجه تلك الإدارات من قبل الحكومات والجامعات ومؤسسات المجتمع المدني والمنظمات العالمية مثل (منظمة الشفافية العالمية) كان لزاماً على تلك الإدارات الالتزام بمعايير الشفافية ومبدأ المسائلة لمواجهة الفساد .

إن الفساد ظاهرة عرفتها المجتمعات الإنسانية قديماً وحديثاً وله صور عديدة، إلا أن الفساد المنتشر في المجتمعات المعاصرة أشد فتكاً وأكثر تعقيداً من السابق نظراً للتحويلات في الظروف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والإدارية والتكنولوجية لتلك المجتمعات .

والفساد عندما يتغلغل في جسم الإدارة الحكومية يصبح كالسرطان الذي يمتد إلى كل خلية من خلايا الكائن الحي ينهك الأجهزة الحكومية ويضعف أداؤها ويهدر مواردها ويضعف مناعتها ويكثر من انتشار الأمراض الإدارية المزمنة .

ويقع أكبر اثر للفساد على الفقراء أي الأقل قدرة على تحمل التكاليف، عن طريق تحويل أموال الدولة بصورة غير مشروعة، فإلفساد يقوض الخدمات، مثل الصحة والتعليم، وخدمات الماء والمجاري والكهرباء وغيرها .

يعد الفساد من أخطر التحديات التي تواجه الدول العربية ويحظى باهتمام متزايد من قبل حكوماتها نظراً للمشاكل الاقتصادية وتراكم الديون الخارجية وانخفاض معدلات النمو الاقتصادي وتلني معدلات الأداء والإنتاجية في القطاع العام كما يعمل على تشويه الانفتاح على السوق والإصلاحات المعززة للديمقراطية بالنسبة للبلدان المتحولة .

ومن المهم أن تضع كل دولة لنفسها إستراتيجية وطنية لمكافحة الفساد، وهذه الإستراتيجية تتناسب مع خصوصية كل دولة وبيئتها وترسم الملامح العامة لرؤيتها المستقبلية حول كيفية التصدي للفساد وتكون متناسقة مع بنود اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام (٢٠٠٢) .

المحور الأول

منهجية البحث

أولاً : مشكلة البحث

تمهيداً للمعالجة البحثية لما ورد في مقدمة البحث، سعى الباحث نحو إعادة صياغتها كمسكلة رئيسية للبحث تتمثل بالسعي حول معرفة الشفافية والمساءلة من جهة و الفساد من جهة أخرى ومن خلال التساؤل الآتي:

- ١- ما المقصود بالشفافية والمساءلة وكذلك الفساد؟ وهل تدرك المنظمة المبحوثة ملامحتها .
- ٢- هل أن الالتزام بالشفافية والمساءلة تؤدي إلى تقليل و مكافحة ظاهرة الفساد في العراق .

ثانياً : أهداف البحث تتركز أهداف البحث بما يلي :

- أ- تقديم عرضاً نظرياً للشفافية والمساءلة مفهومهما وأهمية .
- ب- تقديم عرضاً نظرياً لمفهوم وأشكال وأسباب الفساد .
- ت- الجالات التي يمكن عدها مصير لواجهة الفساد.

ثالثاً : أهمية البحث

يكتسب هذا البحث أهميته من أهمية أهدافه من خلال تقديمه عرضاً للشفافية والمساءلة لما لهذا الموضوع من أهمية وضرورة لا يمكن لمنظمت اليوم أن تستغني عنها بأي شكل من الأشكال لزيادة الثقة بها وبلعبتها رها مميزة تنافسية في كثير من منظمات الأعمال في مواجهة الفساد الذي أصبح عقبة كبيرة تواجه المنظمات في التقدم والتطور نحو الفضل

رابعاً : فرضية البحث

اعتماداً على ما تم التعرض إليه عبر المقدمة والمشكلة والمتغيرات التي اختارها الباحث لإغراض بحثه قام بصياغة الفرضية الآتية :
توجد علاقة ارتباط معنوية عكسية بين الشفافية والمساءلة بوصفها متغيراً مستقلاً من جهة وبين الفساد بوصفها متغيراً معتمداً من جهة أخرى .

خامساً : منهجية البحث

ان لبحث ذو مهمة نظرية أساساً ، لذلك اعتمد الباحث على المنهج الوصفي التحليلي في إنجاز بحثه ، لاعتماداً منهجاً علمياً في بلوغ الأهداف المرجوة من بحثه ، كما اعتمد على تقاسمات هذا المنهج في تحصيل مستلزماته من البيانات ، والتي تم تحصيلها بالإفادة من استمارة استبانة ، أعدت من قبله على وفق السياقات العلمية في إعداد استمارات الاستبانة ، تناول فيها أهم المؤشرات التي تقيس الشفافية والمساءلة من جهة ، والفساد من جهة أخرى ، وعددها (٩) مؤشرات ، أما فيما يخص تقانات التحليل الإحصائي ، فتم الاعتماد على التقانات الميسرة في البرنامج لجهاز (SPSS) لحساب (التكرارات ، النسبئوية ، الأوساط الحسابية ، الانحرافات المعيارية) وقد أفادته في إنجاز إطار بحثه الميداني .

المحور الثاني

مفهوم الشفافية والمساءلة

أولاً : مفهوم الشفافية

يعد مفهوم الشفافية من أهم المفاهيم المعاصرة وا لحديثة التي ظهرت على مستوى الدولي نتيجة للتطور الهائل في المجالات المتعددة وعلى جميع الأصعدة ولقد تناول العديد من الباحثين هذا المفهوم كل وفق وجهة نظره، فالبعض تناول مفهوم الشفافية على وفق اتاحية المعلومات والبعض الآخر تناو لها على وفق لإجراءات خاصة بالعمل وقسم تناول الشفافية من خلال عملية اتخاذ القرار اتولعل العرض التالي سيوضح لنا ماذا نقصد بالشفافية وكيف يخطر ليها .

فهي المعجم العربي الحديث كان معنى الشفافية طبقاً لأصل الكلمة (شفاف - الخفة - ورقة الحال - الشيء القليل - جمع أشفاف - والشف : ستر القليل)، أما قاموس المورد فقد أعطى معنى آخر للشفافية (ي الشيء لجلي، أي كما الصور قمر سومة على زجاج يجلي للمعين من خلال نور يشع خلفها حسب ما يوصف (لخناق، ٢٠٠٦، ١٣) .

قد عرف (برقاوي، ١٩٨٨، ٢٢) الشفافية : بأنها الوضوح والعقلانية والالتزام بالمتطلبات أو الشروط المرجعية للعمل وتكافؤ الفرص للجميع وسهولة الإجراءات ولحد من الفساد فشفافية القواندين ووضوح دهاو بساطتخصيا غتها وسهولة فهمها هذا فضلاً إلى سهولة الإجراءات التنفيذية وبساطتها وعدم تعقيدها .

في حين أكد (الشيخ، ١٩٩٧، ٣٥٧) أن الشفافية هي الوضوح التام في اتخاذ القرارات ورسم الخطط والسياسات وعرضها على الجهات المعنية بمراقبة أداء الحكومة نيابة عن الشعب وخضوع الممارسات الإدارية والسياسية للمراقبة المستمرة .

فيما بين (شخابنة، ١٩٩٨، ٢٣٤) أن الشفافية هي إحدى أهم متطلبات مكافحة الفساد كما تعتبر إحدى لاستراتيجيات الهامقاتي تتبعها العديد من الدول لمكافحة الفساد وهي زيادة درجة الثقة التي يمنحها المواطنون لوظفي القطاع العام والشفافية هي سهولة الحصول على الخدمات من قبل المواطنين ووضوح إجراءات التعامل مع الدوائر الحكومية .

وأوضح (الربيعي، ٢٠٠٥، ٥٥) أن الشفافية تعني الوضوح للتشريعات وسهولة فهمها واستقرارها وانسجامها مع بعضها وموضوعيتها ووضوح لغتها ومرونتها وتطورها وفقاً للمتغيرات الاقتصادية والاجتماعية والإدارية بما يتناسب مع روح العصر فضلاً عن تبسيط الإجراءات ونشر المعلومات والإفصاح عنها وسهولة الوصول إليها بحيث تكون متاحة للجميع .

ومن جانب آخر أكد (فندي، ٢٠٠٤، ٤٠٠) بأن الشفافية هي أساس أسلوب التحكم المناسب لتأكيد حسن إدارة لاقتصاد وتحقيق المال في التغلب على المشكلات والشفافية تستند قبل كل شيء إلى إعلاناً لقرار ، فالشفافية في العمل كشف لاهتماماتوا الأهلها فوالدوافع والموارد والإعلان عن البادئ وهي تعني المصادقية وتأكيد مصداقية الشركة أمام الرأي العام والحكومة والقطاع الخاص والشركات الدولية ، وأكد فندي أيضاً بأن الشفافية تعني أن تكون الإجراءات العامة في صندوق من زجاج بحيث يرى الجميع بوضوح ما تقوم به من أعمال وتبشره من مهام وبرامج .

فيما يبين (سعد الملوك، ٢٠٠٢، ١٨٠) الشفافية انها من المفاهيم المعاصرة التي تستخدم على نطاق واسع في بيئتين كانت القطاع العام شركات القطاع الخاص ويرتبط مفهوم الشفافية بمفهوم الفساد وما يعكسه من سلوكيات لا أخلاقية في بعض الشركات في جميع المجتمعات المتقدمة منها والمتخلفة ولهذا تعد الشفافية كإستراتيجية و كحلأج محتمل لبعض لسلوكيات اللاأخلاقية ووضع الحلول الناجمة فضلا عن ار تباطأ ظاهرة الشفافية بنشاطات الحكومت وشركاتها في جانب التطوير والتنمية الإدارية وآليات التغيير اليها للتكيف مع البيئة الخارجية .

وتأسيسا على ما سبق يمكن القول أن الباحثين تناولوا موضوع الشفافية من جوانب متعددة ولكنهم اتفقوا جميعا على أن الشفافية هي الكشف العام للمعلومات أي الإفصاح العام ومن ثم نجد ضمن هذا المفهوم أن الشفافية ترتبط بالمفهوم الثقافي والقيمي للمنظمة أو الشركة أو الأفراد لأنها تحمل كل معايير الصلح والإخلاص والأمانة في التعامل من خلال التأكيد على النظام القيمي .

(١) أهية الشفافية

تظهر أهمية الشفافية من خلال تعزيز لشفافية في الإجراءات والأنظمة والقوانين والتشريعات وأساليب العمل ومن هنا نجد أن الشفافية لا يمكن أن تكون هدفا بحد ذاته وإنما هي وسيلة من الوسائل التي تساعد في عملية المحاسبة والمساءلة حيث لا يمكن أن تتم بصورة مناسبة وفاعلة دون ممارسة الشفافية وتنبع أهمية الشفافية بكونها ركن أساسي وعامل لها في ترسيخ وتكريس لديمقراطية في المجتمع سواء على مستوى لأفراد والجماعات وأشار (الشيخ، ١٩٩٧، ٣٥٧) إلى أن أهمية الشفافية تنبع من خلال :

- ١- سهولة وفهم الإجراءات ووضوحها ومرورها مما يسهل على الأفراد المراجعين إنجاز أعمالهم بيسر وسهولة.
- ٢- تعزيز الشفافية الرقابة الإدارية وتزيد من كفاءتها وممارستها من خلال دقتها ووضوحها للإجراءات والممارسات الإدارية المعهول بها .
- ٣- أهمية الشفافية تظهر من خلال مساعدتها على تبسيط الإجراءات في أجهزة الإدارة وسرعة إنجاز وتعزيز مفهوم الولاء بين أفراد المنظمة وبين جهود المراجعين
- ٤- تعمل على تعزيز قدرات أجهزة الإدارية على مواكبة المتغيرات المتواتر المستجدات المحيطات بها -تساهم في مكافحة الفساد بكل أشكاله .

وبين (أفندي، ٢٠١٥) أن أهمية الشفافية تتضح في علانية القرار فالقرار السري لا يمكن أن يناقش والأعمال الخفية لا يمكن المسائلة عنها وحجب المعلومات عن المهتمين يمثل بتعطيل لمشاركة والتي بدونها يصعب الوصول إلى حلول تتسم بالاستقامة , أن أهمية الشفافية تتوضح في كشف الاهتمامات والأهداف والدوافع والوارد والإعلان عن المبادئ .

ولعل أهمية الشفافية تتضح في الجانب الأساسي في توافر الشفافية في عمل الأجهزة الخاصة والإدارة العامة هو مدى توافر حرية المواطن في الوصول إلى مصادر المعلومات والإطلاع عليها وهنا تثار مسائل حيوية للغاية أهمها حساسية المعلومات وتوقيت نشرها وعدم نشر المعلومات أو السماح بتداولها لأسباب تتعلق بأمن الدولة وهي بدورها تثير تساؤلات حرجية عن يحد هذه الحساسية ومن صاحب سلطة تحديد التوقيت المناسب .

واستنادا إلى ما تقدم نجد أن الشفافية هي ليست هدفا بحد ذاته إنما هي وسيلة من الوسائل التي تساعد في عملية الرقابة على العمل، ونجد أن معظم الباحثون اتفقوا على أن الشفافية مهمة من خلال تعزيزها في الإجراءات والأنظمة والقوانين وأساليب العمل.

(٢) مزايا تطبيق الشفافية في بيئات العمل

أن الشفافية تعني أن تكون كل المنظمات والشركات التي تدير الشأن العام شفافة تعكس ما يجري ويدور داخلها حتى الأحزاب والنقابات ومنظمات المجتمع المدني إذ تكون كل الحقائق معروضة ومتاحة للبحث والمساءلة والنقاش.

وشار (العش، ٢٠٠٤) أن الشفافية تحقق المزايا التالية :

- ١- الدقة والصديق عند تقديم المعلومة .
 - ٢- بناء وتوجيه سلوك مقاوم للفساد وبشكل عقلاني ومنطقي.
 - ٣- تحقق معايير الشرف والنزاهة .
 - ٤- تأسيس رؤية ومنهج من خلال المكونات المجتمعية الأهلية والحكومية والأحزاب والجمعيات المهتمة بالصالح العام .
 - ٥- تحقق حوارات وممارسات وثبتت دعائم المجتمع لرفض سلوكيات الفساد وممارساته .
- مما تقدم نجد أن هناك كثير من المزايا المتعلقة بتطبيق الشفافية في بيئات العمل ولكن هذه المزايا تحتاج إلى بيئة ديمقراطية بالدرجة الأولى ووعي وإدراك من قبل الدراء الذين يؤكدون على تعزيز الشفافية في أعمالهم .

(٣) متطلبات تحقيق الشفافية

لقد أوضح (شخابنة، ١٩٩٨، ٣٤) أن هناك متطلبات أساسية لتحقيق الشفافية تمثلت في : أولا : إضافة الصفة الهيئية على الخدمة المدنية (مكافآت مناسبة ، تدريب ، إدارة ماهرة ، موضوعية الاختبار للترقية ، أخلاقيات الوظيفة ، إجراءات مبسطة ، والتقليل من مظاهر البيروقراطية) .

ثانيا : إعادة هيكلة الخدمة المدنية حتى تستجيب بصورة أفضل للاحتياجات المحلية في جميع أنحاء الدولة .

ثالثا : تبني إجراءات محددة في الشركات والدوائر الحكومية لضمان إمكانية المساءلة وتوفير الإجراءات التأديبية الفعالة للعاملين في الخدمات العامة واتخاذ الإجراءات التأديبية وحتى الجزائية بحق مخالفين الأنظمة التي تحكم سلوك الفرد العامل .

رابعا : إعادة النظر في الأوضاع الخاصة بالعاملين في القطاع الحكومي .

خامسا : التركيز أثناء مرحلة التدريب على أخلاقيات الوظيفة العامة والمسؤولية العامة .

سادسا : العمل على تدعيم النصوص الواردة في نظام الخدمة المدنية والمتعلقة بأخلاقيات الوظيفة .

سابعا : التركيز على تحسين كفاءة الإدارة في الجهاز الحكومي عن طريق تدريب أفضل للقوى العاملة .

ثامنا : التركيز على استقلالية آليات عمل انتقاء العاملين للأنخراط في سلك الوظيفة .

تاسعا : العمل على توفير نظام للحوافز يشجع المبادرات والتمسك بأخلاقيات الوظيفة .

ويمكن القول أن تعزيز الشفافية يتم من خلال جهود منسقة ومنظمة على مستوى الدولة ككل وبالتعاون مع الدول والشركات ذات الخبرة في هذا المجال وذلك من خلال وضع إستراتيجية عالمية لزيادة الشفافية في الخدمة المدنية ومكافحة الفساد وتضييق الخناق على مرتكبيه .

(٤) الشكل التي تواجه الشفافية

أكد (الشيخ ٢٥، ١٩٩٧) بأن هناك بعض المشاكل التي تواجه تحقيق الشفافية ، وهي :
أولا : الصعوبة في تحقيق أولويات الأهداف المراد تحقيقها تعد من أهم المعوقات التي تعجل من الشفافية تحتاج إلى الوضوح والموضوعية .

ثانيا : أن الاستمرار في تطبيق الأنظمة والقوانين لقديمة والروتين والتعقيد في الإجراءات يشكل عائق في وجه الشفافية .

ثالثا : الازدواجية والفوضى في عمليات التحديث والتطوير .

رابعا : المؤثرات السلبية في لظلمة السابقة والتي تتطلب معالجتها مدة طويلة قبل البدء بالنهوض لتنفيذها .

خامسا : عدم تحديد الأولويات ووضع خطط صعبة التنفيذ بسبب ضخامة الأهداف التي تسعى لتنفيذها .

سادسا : بيطرة الجهود الرامية للإصلاح وعدم التنسيق .

ومن خلال هذه المشاكل المطروحة ربما تظهر على الواقع في كثير من الشركات والمنظمات والإدارات العامة التي تفتقد إلى الشفافية سواء كانت على مستوى تعقيد إجراءات العمل أو الإنتاج مثلا أو مشاكل عمليات الرقابة وغيرها .

ثانيا : مفهوم المساءلة

تمثل المسألة مفهوما آخر يبرز بوصفه جزءا من الاهتمام المتجدد بالإدارة بشكل عام وتحقيق مطلب الأمانة في الإدارة بشكل خاص ، وهذا المفهوم يعني في الواقع الحاسبة عن المخرجات أو النتائج المتوقعة من الأشخاص والأجهزة قبل ولحكومة ككل .

إن مبدأ المساءلة يمدنا بالحق في الاستفسار عن تصرفات الآخرين كما يمنحهم الحق أيضا في شرح وجهة نظرهم حول سلوكياتهم وتصرفاتهم المتعلقة بإداء أعمالهم ، ومن ناحية أخرى فإن مبدأ المساءلة يقتضي أن تكون لدى الشخص الصلاحيات التي تمكنه من أداء عمله ، والتي من الممكن على أساسها مساءلته عن عمله .

إن فكرة المساءلة فكرة قديمة في التراث البشري ولها من أسس ترسيخ الأمانة في سلوك أفراد المجتمع ، فقد بدأت مع الأفراد في مجتمعاتهم التقليدية البسيطة لتمتد لتشمل بعد ذلك المسألة الجماعات فالوحدات التي تمثل اليوم سمة العصر الحديث فيما يتصل بنظم العمل وتقديم الخدمة أو المنتج للجهاور بل يمكن القول بل مبدأ المساءلة لم يعد قاصراً على الأفراد والمؤسسات ، بل امتد ليشمل الحكومات التي أصبحت تخضع للمساءلة كما يخضع لها الأفراد .

كذلك يتضمن المفهوم العام للمساءلة المسؤولية والتابعة والتقويم لوقوف على الإيجابيات والسلبيات وإصدار الأحكام وإعطاء كل ذي حق حقه ، والمساءلة مدخل هام من مداخل تقويم النظم السياسية والاقتصادية والاجتماعية وغيرها لأجل الإصلاح والتطوير ووضع الأمور في نصابها .

ويرجع مصطلح المساءلة إلى لفظ الحساب، ويعني مضمون هذا اللفظ أن الشخص لا يعمل لنفسه فقط بل أنه مسؤول أمام الآخرين، ومعنى ذلك أن المساءلة موجودة سواء وجبت الرقابة أم لا توجد، إلا أن الربط بين المسائلة والرقابة جاء لإضفاء الفاعلية على مضمون المساءلة من خلال الرقابة وحتى يصبح المسؤولون عرضة للاستجواب بشأن قيامهم بالمسؤوليات الخولة لهم . فالمساءلة بمفهومها العام تفرض خضوع كل من حصل على تفويض من جهة معينة، بصلاحيات وأدوات عمل، الإجابة عن كيفية التصرف واستخدام الموارد والصلاحيات التي وضعت تحت تصرفه . ويرتبط مفهوم المسائلة بشكل ملموس بالفاعلية حيث تعتبر الفاعلية من الموضوعات المهمة من أجل التعرف إلى قدرات الإدارات والنظرات في تحقيق أهدافها والوصول إلى غاياتها بشكل عام (الحسن، ٢٠١٠، ٣-).

فيما عرف (الكعبي، عبد الحميد، ٢٠٠٨، ٧) المساءلة: بأنها حق من حقوق المواطنين تجاه السلطة كأحد الضمانات الأساسية لتعزيز الديمقراطية في المجتمع وتهدف إلى خدمة مصالح المواطنين على اختلافها وخاصة حقهم في الاطلاع على عمل السلطة التي انتخبوها واكتسبت وتستمر في اكتساب شرعيتها من خلالهم . لقد عرف (الطويل، ١٩٩٩، ٢٢٩) المسائلة على: أنها قيام الرئيس بمحاسبة الرؤوس على ما يقوم بأدائه من أعمال وإشعاره بمستوى هذا الأداء وذلك من خلال التقييم المناسب لهذه الأعمال . ويعتقد (الكعبي وعبد الحميد، ٢٠٠٨، ٧) أن المساءلة تعني قدرة أجهزة الدولة على محاسبة (المساءلة) الأشخاص الذين عهدت إليهم بالوظائف في حالة الإخلال بوظائفهم أو محاسبة المسؤول في وحدة ما عن الأعمال التي يقوم بها الموظفون الذين هم تحت مسؤوليته .

والمساءلة كلمة تشمل جميع من يتحملون مسؤولية سواء كانت عامة أم خاصة والفرق بينهما أن المسؤولية العامة تكون اعم حيث يمكن للمجتمع من المساءلة الشخص الذي وكله بأمر ما ولكن لا يمكن للمجتمع أن يسأل من يخل بتربية أبنائه مثلاً في حين عرف كتاب (نظام النزاهة العربي في مواجهة الفساد، ٢٠٠٦، ٦٣) المساءلة: بأنها واجب الموظفين العامين، سواء كانوا منتخبين أو معينين، تقديم تقارير دورية عن نتائج أعمالهم، وتفسيرهم لقراراتهم، ومدى نجاعتهم في تنفيذها، حتى يتم التأكد من أن عملهم يتفق مع القيم الديمقراطية وأحكام القانون، وأصول وقواعد العمل السليم .

أن المساءلة والشفافية هي صفات متداخلة لبيئة إدارة الشؤون العامة حيث لا يمكن أن تقوم بمعزل بعضها عن البعض الآخر فمن دون شفافية لا توجد المساءلة والعكس صحيح (الطيب، ٢٠٠٥، ٥) .

ويرتبط بمفهوم المسائلة وينتج عنه مفهوم المحاسبة، والذي يعني خضوع الذين يتولون المناصب العامة للمساءلة القانونية والإدارية والأخلاقية إزاء قراراتهم وأعمالهم، ويتمثل ذلك بمسؤولية من يشغلون الوظائف العامة أمام مسؤوليهم، وهكذا حتى قمة الهرم في المنظمة . ويشكل مفهوم المساءلة وواجب الخضوع له علاقة تفاوت وتدرج تقوم على القبول الطوعي لأي مؤسسة أو جهاز أو شخص بكشف وشرح الأعمال والخطوات التي يقوم بها وتبريرها لمن يشاركه العلاقة ويعتبر مسؤولاً أمامه .

إن استكمال وتفعيل أنظمة المسائلة في القطاع العام يعني وضوح الالتزامات والأطر وقنوات الاتصال وتحديد المسؤوليات، فالمساءلة بمفهومها العام تفرض خضوع كل من حصل على تفويض من جهة معينة، بصلاحيات وأدوات عمل، الإجابة عن كيفية التصرف واستخدام الموارد والصلاحيات التي وضعت تحت تصرفه، وهذا المفهوم يفترض وجود علاقة تدرج هرمي للمسؤولية (ياغي، ١٩٩٤، ١٩٥) .

لقد صنف (العمرى، ٢٠٠٤، ٣٥) المسائلة على حسب مصدر صدورها الى :

- ١- المسائلة من القمة الى القاعدة : بمعنى ان يقوم الرئيس بالمساءلة المرؤوس وهو النمط الأكثر شيوعا .
- ٢- المسائلة من القاعدة الى القمة : بمعنى ان يقوم المرؤوس بالمساءلة الرئيس وهو نمط يمثل أعلى درجات الحرية والديمقراطية وهو الأهم بالنسبة لهذا البحث . إن مبدأ فصل السلطات ، التشريعية والتنفيذية والقضائية ، الذي يحافظ على التوازن والتكامل بين عمل السلطات الثلاث ، ودور كل منها في متابعة ومراقبة والمساءلة الأخرى ، يعد أحد أهم ركائز الحفاظ على النظام الليمقراطي وتعزيزه .

المحور الثالث

مفهوم الفساد

يشق لفظ الفساد Corruption من الفعل اللاتيني Rumpere بمعنى الكسر أي أن شيئاً ماتم كسره، هذا الشيء قد يكون سلوكاً أخلاقياً أو اجتماعياً أو إدارياً، وفي السعي لتعريف الفساد وجد أنه يرتبط بفعل لأخلاقي وغير قانوني، كما أنه يتطور على مدى التاريخ لينتشر في البلاد المتقدمة والمتخلفة على حد سواء. والفساد لغة البطلان والاضمحلال. فيقال فسد الشيء أي بطل وأضحل وقد وردت كلمت الفساد في القرآن الكريم أكثر من خمسين مرة ويختلف معناها باختلاف موقعها وهذا دليل على خطورتها.

أما الفساد من الناحية الفقهية فيعني مجموع الأفعال المخالفة للقوانين والتنظيمات بهدف تحقيق منافع شخصية على حساب المصلحة العامة (حاجه، ٢٠٠٦، ٨٢). ونجد هنا أنه يصعب إيجاد تعريف موحد للفساد، وهذه الصعوبة ترجع لأسباب عديدة من بينها تعقد ظاهرة الفساد وتشعب معالمها وأسبابها، واختلاف مناهج دراستها وتعدد أشكال التعبير عنها وتنوع خلفيات المشاركين في نقاشها وبحيث ينتمون لحقول معرفية عديدة مثل العلوم القانونية والسياسية والعلوم الاجتماعية والاقتصادية والإدارية بالإضافة إلى الاختلاف في الموقف الأيديولوجية وتباين الميول والاتجاهات لدى الباحثين وتنوع التعريفات لخاصة بمفهوم الفساد ذلك كما يلي: ان البدايات الأولى لتعريف الفساد ترى فيه الأعمال التي يمارسها أفراد من خارج الجهاز الحكومي وتعود بالفائدة على الموظف العام لإغرائه للسماح لهم بالتهرب من القوانين والسياسات المعمول بها أو أجراء تغيير في القوانين سواء باستحداث قوانين جديدة أو إلغاء قوانين قائمة لتمكينهم من تحقيق مكاسب مباشرة وفورية (رتول، ١٩٩٩، ٢٠٠).

ويرى (أبودية، ٢٠٠٤، ٢) أن الفساد هو خروج عن القوانين والأنظمة (عدم الالتزام بهما) أو استغلال غيابهما، من أجل تحقيق مصالح سياسية أو اقتصادية مالية وتجارية أو اجتماعية لصالح الفرد أو لصالح جماعة معينة للفرد مصالح شخصية معها.

وفي نفس السياق جاء تعريف الفساد في قاموس العلوم الاجتماعية الأمريكية بأنه: استغلال السلطة للحصول على منفعة أو فائدة أو ربح لصالح فرد أو جماعة أو طبقة عن طريق انتهاك حكم القانون أو الخروج على معايير السلوك الأخلاقي الرفيع (الشيخلي، ٢٠٠٦، ٢٤٩).

وهناك اتفاق دولي على تعريف الفساد كما حددته منظمة لشفافية الدولية) وهو كل عمل يتضمن سوء استخدام المنصب العام لتحقيق مكاسب شخصية، أي أن يستغل المسؤول منصبه من أجل تحقيق منفعة شخصية ذاتية لنفسه أو لجماعته (الخناق، ٢٠٠٦، ٢٢).

وهكذا نجد أن تعاريف مفهوم الفساد تعددت واختلفت، ولعل ذلك الاختلاف راجع لسببين: الأول: عدم اتفاق الباحثين على أي نوع من أنواع السلوك الذي ينبغي إدراجه أو استبعاده من مفهوم الفساد.

الثاني: اختلاف الثقافة من بلد لآخر، وكذلك القوانين والأعراف الاجتماعية التي تجيز سلوكيات معينة فاسدة في نظر بلدان أخرى.

إذا للفساد مفهوم واسع يعبر عن انعدام القيم الأخلاقية، وعن غياب الأسس والقواعد والضوابط التي تحكم السلوك سوى ضابط واحد هو تحقيق الربح والمصلحة الانانية والفائدة لشخص أو فئة من الناس بغض النظر عن النتائج التي تترتب على الآخرين ومصلحتهم، إنه بهذا المعنى يعني الكثير من الممارسات والسلوكيات الخاطئة التي تتنافى مع أبسط قيم وقواعد السلوك الإنساني.

والفساد قد يكون الغش، الخداع، الكذب، السرقة، الرشوة، استغلال الوظيفة والمنصب، واستغلال الآخرين، خيانة الأمانة... الخ.

والفساد قد يعني أحد تلك المفاهيم وقد يجتمع بينها كلها أو بعضها، ولكنه في النهاية خروج عن القيم والقواعد الأخلاقية الإنسانية الصحيحة، لذا فإن انعكاساته تطول جوانب ومجالات الحياة المختلفة في المجتمع حيث يلبان انتشار الفساد في أي مجتمع يمكن أن يقوده إلى الانهيار، ليس فقط الأخلاقي والقيمي وإنما الاقتصادي والاجتماعي والثقافي وغيرها.

ويمكن التطرق إلى أنواع وأنماط الفساد وكذلك أسبابه وتأثيره وكما يلي:

أ- أنواع الفساد من حيث الحجم :

١- الفساد الصغير : (فساد الدرجات الوظيفية الدنيا) وهو الفساد الذي يمارس من فرد واحد دون تنسيق مع الآخرين لئلا يندره ينتشر بين صغار الموظفين عن طريق استلام رشاوى من الآخرين لانجاز بعض الأعمال الصغيرة لهم .

٢- الفساد الكبير : (فساد لدرجات الوظيفية العليا من الموظفين) والذي يقوم به كبار المسؤولين والموظفين لتحقيق مصالح مادية أو اجتماعية كبيرة وهو أهم وأشمل وخطر لتكليفه الدولة مبالغ ضخمة مثل المناقصات والتعاقدات .

ب- أنواع الفساد من ناحية الانتشار :

١- فساد دولي : وهذا النوع من الفساد يأخذ مدى واسعاً عالمياً يعبر حدود الدول وحتى القارات ضمن ما يطلق عليها (بالعلولة) يفتح الحدود والمعابر بين البلاد وتحت مظلة ونظام الاقتصاد الحر ، ترتبط المؤسسات الاقتصادية للدولة داخل وخارج البلد بالكيان السياسي أو قيادته لتمرير منافع اقتصادية نفعية يصعب الفصل بينهما لهذا يكون هذا الفساد أخطب ويطايف كيانات واقتصاديات على مدى واسع ويعتبر الأخطر نوعاً .

٢- فساد محلي : وهو الذي ينتشر داخل البلد الواحد في منشأته الاقتصادية ووض من المناصب الصغيرة ومن الذين لا ارتباط لهم خارج الحدود (مع شركات أو كيانات كبرى أو عالمية .

ت- أسباب الفساد وتأثيراته :

يمكن تحديد أسباب الفساد بما يلي :

١- أسباب سياسية : يقصد بالأسباب السياسية هي غياب الحريات والنظام الديمقراطي ، ضمن مؤسسات المجتمع المدني، ضعف الإعلام والرقابة .

- ٢ - اسباب اجتماعية : متمثلة بـالحروب وأثارها ونتائجها في المجتمع والتدخلات الخارجية ، الطائفية والعشائرية والحسوبة القلق الناجم من عدم الاستقرار من الأوضاع والخوف من المجهول القادم ، وكذلك جمع المال بأي وسيلة لمواجهة هذا المستقبل والمجهول الغامض .
- ٣ - أسباب اقتصادية : لأوضاع الاقتصادية المتردية والمحزنة لسلوك الفساد وكذلك ارتفاع تكاليف المعيشة .
- ٤ - أسباب إدارية وتنظيمية : وتتمثل في الإجراءات المعقدة (البيروقراطية) و غموض التشريعات وتعددتها أو عدم العمل بها وضمن المنظمة لعدم اعتمادها على الكفاءات الجيدة في كافة الجوانب الإدارية .

د تأثير الفساد ، ممكن أن يحدد بما يلي :

أولا : تأثير الفساد على الاقتصاد :

- ١ - ضعف الاستثمار الداخلي والخارجي وهروب الأموال خارج البلد وما يتبعه من قلة فرص العمل وزيادة البطالة والفقر .
- ٢ - ضياع أموال الدولة والتي كان من الأجدر استثمارها في مشاريع تخدم المواطنين .
- ثانيا : أما تأثير الفساد على النواحي السياسية :
- ١ - يؤدي الفساد إلى إحلال المصالح الشخصية بدل المصالح العامة و يؤدي الفساد إلى زيادة الصراعات والخلافات في جهاز الدولة بين الأحزاب المختلفة في سبيل تحقيق المصلحة الخاصة على المصلحة العامة .
- ٢ - وكذلك تأثير الفساد على وسائل الإعلام المختلفة وتكيفها وضمن المتطلبات الخاصة للمفسدين وجعل أجهزة الإعلام بعيدة عن دورها في التوعية ومحاربة الفساد .

ج - مظاهر الفساد :

- لا شك إن المكاسب المادية والمعنوية التي يجنيها المفسد هي التي تدفعه لارتكاب مثل هذه الأفعال والتي قد تأخذ أحداً أو أكثر من مظاهره التالية :
- ١ - الرشوة : وتعني حصول الشخص على منفعة تكون مالية في الغالب لتميرير أو تنفيذ أعمال خلاف التشريع أو أصول المهنة .
 - ٢ - المحسوبية : أي إمرار ماتريده التنظيمات (الأحزاب أو المناطق والأقاليم أو العوائل للتنفذة) من خلال نفوذهم دون استحقاقهم لها أصلاً .
 - ٣ - المحاباة : أي تفضيل جهة على أخرى بغير وجه حق كما في منح المقاولات والعطاءات أو عقود الاستئجار والاستثمار .
 - ٤ - الوساطة : أي تدخل شخص ذا مركز (وظيفي أو تنظيم سياسي) لصالح من لا يستحق التعيين أو إحالة العقد أو إشغال المنصب وغيرها .
 - ٥ - الابتزاز والتزوير : لغرض الحصول على المال من الأشخاص مستغلاً موقعه الوظيفي بتشريعات قانونية أو إدارية أو إخفاء التعليمات النافذة على الأشخاص المعنيين أو تزوير الشهادة الدراسية أو الكتب الرسمية أو تزوير النقود .
 - ٦ - نهب المال العام : والسوق السوداء والتهرب باستخدام الصلاحيات الممنوحة للشخص أو الاحتيال أو استغلال الموقع الوظيفي لتصرف بأموال الدولة بشكل سري من غير وجه حق أو تمرير السلع عبر منافذ السوق السوداء أو تهريب الثروة النفطية .
 - ٧ - فساد يتقاطع مع الأنظمة والقوانين المتعلقة بنظام العدالة وحقوق الملكية والتسهيلات المصرفية والائتمانات وكذلك التمويل الخارجي .

المحور الرابع

الجزء الثاني وصف مجتمع الدراسة وعينته

أولاً : وصف مجتمع الدراسة

تعد جامعة الموصل من الجامعات العربية على النطاق المحلي والعربي بدأت سيرتها العلمية في محافظة نينوى عام (١٩٦٧) وأخذت بالتطور والتوسع إلى أن أصبحت تضم حالياً (٢١) إحدى وعشرين كلية في جميع المجالات والاختصاصات ، ولنا جاء اختيار كلية الإدارة والاقتصاد والتي تأسست عام (١٩٧٤) كمجتمع للبحث بفتحها مؤسسية علمية تتعدى في وصفها الأهمية التي تميزها عن باقي مؤسسات الدولة لكونها الرافد الذي يرفد معظم المؤسسات وباقي حلقات المجتمع مما كانت مؤهلة علمياً وعملياً لتأخذ دورها في تحقيق هذه المؤسسات للأهداف والغايات التي في ضوئها وجدت لتلبية حاجات المجتمع ورغباته .

وفي ضوء هذه المسوغات وصولاً إلى اختيار دقيق للفرصة وتحقيقاً لأهداف البحث تم حصر الباحثين بأعضاء الهيئة التدريسية في كلية الإدارة والاقتصاد .

ثانياً : وصف عينة الدراسة

شملت عينة الدراسة السادة أعضاء الهيئة التدريسية من الحاصلين على درجة (الماجستير والدكتوراه المساعد) في المنظمة المدروسة والذين على علاقة بموضوع الاستبصار والدراسة ، وبلغت أعداد العينة المدروسة (٢٥) تدريسيًا ، وبلغ عدد الاستمارات الصحيحة المسترجعة (٢٠) وتشكل ما نسبته (٨٠٪) من الاستمارات الموزعة والتي خضعت للتحليل .

ثالثاً : وصف وتوزيع عينات الدراسة

من خلال استخدام التطبيقات الإحصائية بالاستعانة ببرنامج (SPSS 12.0) تم التوصل إلى التوزيع التكراري ، النسب المئوية ، الأوساط الحسابية ، والانحرافات المعيارية لإجابات العينة المدروسة والتي يوضحها الجدول الآتي :



جدول التوزيعات التكرارية والنسب المئوية والأوساط الحسابية والانحرافات المعيارية لمتغيرات الدراسة

المتغيرات	اتفق		محايد		لا أتفق		الوسط الحسابي	انحراف معياري
	ت	%	ت	%	ت	%		
١ ×	٢٠	١٠٠	-	-	-	-	٣,٠٠	٠,٠٠
٢ ×	١٤	٧٠	٤	٢٠	٢	١٠	٢,٦٠	٠,٦٨١
٣ ×	١٧	٨٥	٣	١٥	-	-	٢,٨٥	٠,٣٦٦
٤ ×	١٣	٦٥	٤	٢٠	٣	١٥	٢,٥٠	٠,٧٦١
٥ ×	١٥	٧٥	٢	١٠	٣	١٥	٢,٦٠	٠,٧٥٤
٦ ×	١٣	٦٥	٤	٢٠	٣	١٥	٢,٥٠	٠,٧٦١
٧ ×	١٤	٧٠	٤	٢٠	٢	١٠	٢,٦٠	٠,٦٨١
٨ ×	١٧	٨٥	٣	١٥	-	-	٢,٨٥	٠,٣٦٦
٩ ×	١٥	٧٥	٥	٢٥	-	-	٢,٧٥	٠,٤٤٤

المصدر: من إعداد الباحث مع الإشراف على إن المتغيرات (X1 - X9) معرفة في استمارة الاستبيان (المحلق).

رابعاً: تحليل متغيرات الدراسة

من خلال التحليل الإحصائي للأجوبة المتحصلة من عينة البحث على المتغير (X1 - X9) الواردة في استمارة الاستبيان (الشار إليها في الجدول أعلاه) وباستخدام البرنامج الإحصائي (SPSS) يتضح أن العينة البرجوتة تؤيد من تطبيق الشفافية والمساءلة في تحقيق التنمية، إذ تشير معطيات المتغير (X1) الذي استحوذ على نسبة (١٠٠٪) بوسط حسابي (٢٠٠) وانحراف معياري (٠،٠٠)، كما أنها تساعدي محورية الفساد وهذا جاء بإجابة على المتغير (X2) فكانت نسبة الاتفاق (٧٠٪) بوسط حسابي (٢٦٠) وانحراف معياري (٠،٦٨) ويؤكد (٨٥٪) من أفراد العينة أنهم يمكنهم للمارسات الخلط من خلال تعزيز الشفافية وتفعيل دور المسائلة في الأنظمة والقوانين كما جاءت إجابة للمتغير (X3) بوسط حسابي (٢،٨٥) وانحراف معياري (٢،٦١).

وترى نسبة (٦٥٪) للمتغير (X4) بأن تطبيق الشفافية والمساءلة يتطلب دعماً كافياً من الإدارة العليا بلغ الوسط الحسابي (٢،٥٠) وانحراف معياري (٠،٧٦)، أما فيما يخص المتغير (X5) فنلاحظ أن (٧٥٪) من أفراد العينة متفقين على أن توعية العاملين والجمهور بأهمية الشفافية والمساءلة يعد ضرورياً من أجل زيا دة الثقة بهذا المفهوم ومن ثم العمل على تطبيقه حيث بلغ الوسط الحسابي (٢،٦٠) وانحراف معياري (٠،٧٥٤)، ونلاحظ أن (٦٥٪) من أفراد العينة تعتقد بأن الهندسة الإدارية (الهندسة) تعد مطلباً أساسياً لتعزيز الشفافية ووسط حسابي (٢،٥٠) وانحراف معياري (٠،٧٦)، للمتغير (X6) كما يرى (٧٠٪) من العينة أن للأعلام دور في مكافحة الفساد من خلال نشر المعلومات والحقائق للمتعين (X7) وبوسط حسابي (٢،٦٠) وانحراف معياري (٠،٦٨)، وأن (٨٥٪) من المبحوثين يرون أنه ليس بالضرورة إطلاقاً الشفافية والمساءلة من جهة والفساد من جهة أخرى للمتغير (X8) وبوسط حسابي (٢،٨٥) وانحراف معياري (٠،٦٦)، وتشير معطيات المتغير (X9) أن (٧٥٪) من المبحوثين يرون أنه ليس بالضرورة إطلاقاً الشفافية والمساءلة من جهة والفساد من جهة أخرى للمتغير (X9) وبوسط حسابي (٢،٧٥) وانحراف معياري (٠،٤٤).

خامساً: دور الشفافية والمساءلة في مكافحة الفساد

مما سبق يتضح جلياً أن مفهوم الشفافية والمساءلة ودورها في تحقيق التنمية ومكافحة الفساد ومنع التآكل ما زال دوراً حيوياً يحتاج إلى العناية به وضروته يثبتها الأبحاث المناسبة لتفعيل دوره في التنمية لذلك لا بد من العمل على تعزيز الشفافية وتفعيل دور المسائلة في الإجراءات والأنظمة والقوانين والتشريعات ولتأليب العمل لهذه العملية من أهمية في منع الفساد الخلط ومكافحة الفساد. أن تحقيق الشفافية والمساءلة وانجاحهما يتطلبان جهوداً وولعاً الكافي ولا التزاماً بذلك خاصة على المستوى القيادي للإدارات العليا والعمل على إيجاد التنسيق ووضع الخطط وتنفيذها من برنامج زمني محدد.

كذلك يتطلب ضرورة العمل على توعية العاملين والجمهور بأهمية هذا المفهوم ودوره في تحقيق التنمية والعمل على زيادة الثقة في نظرة العاملين والجمهور للتنظيم الإداري . إن العمل على إعادة الهندسة للعمليات الإدارية (الهندرة) في أجهزة الإدارة العامة هو مطلب أساس لتعزيز الشفافية ، حيث إن إعادة الهندسة هي ضرورة لدعم وتعزيز الشفافية الإدارية فالشفافية هي مطلب أساس لتطبيق إعادة الهندسة من خلال إتباع شفافية عالية وواضحة في السياسات والعمليات والمعلومات والعمل على استخدامها عند القيام بوضع الخطط اللازمة للتنظيمات الإدارية ولهذا من الصعب فصل الشفافية عن إعادة الهندسة . كما أن تطبيق الشفافية يتطلب ضرورة التزام كل الإدارات بذلك وتعزيز دور المسائلة والرقابة الهادفة إلى تحقيق الشفافية وكذلك العمل على تفهم شفافية الأعمال من خلال التغذية المرتدة ، أن الفساد المتمثل بالمخالفات السلوكية والتجاوزات والممارسات الإدارية الخاطئة والفساد المتمثل أيضا بالرشوة والاختلاسات والتزوير في المعلومات والمحسوبية واستغلال الوظيفة العامة وتقديم خدمات للأصدقاء ، فكانت الأخلاقيات وتنميتها وتطويرها من أهم الأدوات التي تؤدي إلى القضاء على كل هذه الأشكال من الفساد .

إن الشفافية والمساءلة من جهة والفساد من جهة أخرى مفهومان متعارضان والعلاقة القائمة بينهما هي علاقة عكسية ، فبقدر ما تزداد الشفافية والمساءلة في المجتمع وفي كل الجالات الأصعب كلما انخفضت حالة الفساد ويمكن تمثيل معادلة الفساد كالآتي (الطيب، ٢٠٠٥، ٥) .

الفساد = احتكار القوة + الافتقار إلى الشفافية - انعدام المسائلة .

وهنا نجد ومن خلال العلاقة بين الشفافية والفساد ظهرت منظمة الشفافية الدولية التي أنشأت عام ١٩٩٥ ومقرها ألمانيا (برلين) لتساعد الدول والأفراد الراغبين في تحقيق الشفافية وخاصة بعد انتشار الفساد المالي والإداري عالميا سواء على المستوى الرسمي أو غير الرسمي، ومنظمة الشفافية هي منظمة غير حكومية مهمتها أن تزيد فرص ونسب المساءلة للحكومات والهيئات العامة والخاصة والتقليل من الفساد المحلي والدولي .

وفي الحقيقة انه كلما ذكرت الشفافية يتم ذكر الفساد وهذا لا يمثل سوى جزء من الحقيقة فالشفافية أكبر من ذلك وتعني تمليك الحقائق للمواطن مباشرة أو عن طريق منظمته حتى يقف على ما يتم اتخاذه باسمه من إجراءات وقرارات تمس حياته ليتأكد من أنها تتم بطريقة سليمة ولهذا ضرورة أن يعلم المواطنون أسباب اتخاذ القرارات والسياسات مع سهولة الحصول على المعلومات وضرورة الإطلاع على القرارات والبيانات والسياسات في عملية التنمية كما يجب الوقوف على الكثير من المحاذير حول قضية الشفافية وفي مقدمتها ضرورة عدم قصرها على الفساد المالي والإداري بل أخذ المفهوم الكلي للمكاشفة والمساءلة وضرورة التحسس من سلب الحكومة حقها في حفظ بعض المعلومات المتصلة بأمن وسلامة البلاد . أن توفير درجة عالية من الشفافية والمسائلة يعزز مكافحة الفساد ويقلل من الانحراف والتجاوزات ويعمل على تحسين السلوكيات الأمر الذي يجعل الإقدام على ممارسة الفساد يتعارض مع القيم والأهداف والنزاهة وهذا يتطلب استخدام وسائل شاملة ومتواصلة ومتنوعة سياسية وقانونية و جماهيرية .

ومن خلال ما جاء أعلاه يتبين صحة فرضية الدراسة في أن هناك علاقة ارتباط معنوية عكسية بين الشفافية والمساءلة من جهة وبين الفساد من جهة أخرى .

الاستنتاجات والتوصيات

الاستنتاجات

- ١- يمثل غياب الديمقراطية عنصر أساسي في تفشي ظاهرة الفساد، لأن غياب المعارضة يعني غياب الرقابة والمحاسبة والمساءلة .
- ٢- عدم تفعيل القوانين وتطبيقها من الأسباب الرئيسية الدافعة للفساد .
- ٣- غياب الشفافيتوا المساءلة القانونية ألازمة بحق كثير من المقصرين و غياب لرؤية في اتخاذ القرار المناسب بحقهم بل بقي الكثير منهم يشغل المناصب العامتو يستغلونها لتحقيق مكاسب شخصية حينما تسنح الفرصة بذلك .
- ٤- أن الدول النامية والمتقدمة يرتبط تطورها وتقدمها بوجود منظمات ومؤسسات متطورة فاعلة وكفاءة تقع ضمن إطارها ممارسات إدارية عادلة وشفافة لغرض الارتقاء بالعمل المؤسسي وبالتالي تطور المجتمع .
- ٥- أن غياب دوائر إعلامية (السلطة الرابعة) ومنظمات مجتمع مدني حيادية وفعالة في مواجهة حالات الفساد تزيد من الفساد في البلاد .
- ٦- هناك علاقة عضوية بين الشفافية والمساءلة ، فلا شفافية لا يمكن أن تكون هدفاً بحد ذاته وإنما هي وسيلة من الوسائل التي تساهل في عملية المساءلة ، كما أن لاساءلة لا يمكن أن تتم بصورة مناسبة وفاعلة دون ممارسة الشفافية .
- ٧- ومما لا شك فيه أن توافر المعلومات يؤدي إلى تحقيق الشفافية ، وعندما تتحقق الشفافية يمكن تطبيق وتعزيز لقدرة على المساءلة ، إذن يمكن القول بأن العلاقة بين الشفافية والمساءلة من جهة والفساد من جهة أخرى علاقة عكسية .

التوصيات

- ١- تبني نظام ديمقراطي يقوم على مبدأ فصل السلطات، وسيادة القانون، من خلال خضوع الجميع للقانون واحترامه والمساواة أمامه وتنفيذ أحكامه من جميع الأطراف، نظام يقوم على الشفافية والمساءلة وبناء جهاز قضائي مستقل وقوي وذيه، وتحريره من كل المؤثرات التي يمكن أن تضعف عمله .
- ٢- إعدام القوانين المتعلقة بمكافحة الفساد على جميع المستويات، كقانون الإفصاح عن الذمم المالية لذوي المناصب العليا، وتشديد الأحكام المتعلقة بمكافحة الفساد والرشوة والمحسوبية واستغلال الوظيفة العامة في قانون العقوبات .
- ٣- تطوير دور الرقابة والمساءلة للهيئات التشريعية من خلال الأدوات البرلمانية المختلفة في هذا المجال مثل الأسئلة الموجهة للوزراء وطرح المواضيع للنقاش العلني، وإجراء التحقيقات والاستجواب، وطرح الثقة بالحكومة .
- ٤- تعزيز دور هيئات ديوان الرقابة المالية وهيئة النزاهة ومكافحة المفسدين العموميين التي تتابع حالات سوء الأداء في دوائر الدولة وعدم الالتزام المالي والإداري، وغيا ب الشفافية في الإجراءات المتعلقة بممارسة الوظيفة العامة .
- ٥- إعطاء الحرية للصحافة وتمكينها من الوصول إلى المعلومات ومنح الحصانة للصحفيين للقيام بدورهم في نشر المعلومات وعمل التحقيقات التي تكشف عن قضايا الفساد ومكبتها، وعدم اللجوء إلى السرية إلا فيما يتعلق بالمعلومات التي تمس السيادة والأمن الوطني .
- ٦- تنمية الدور الجماعي في مكافحة الفساد من خلال برامج التوعية بهذه الآفة ومخاطرها وتكافئها بالهذه على الوطن والمواطن، وتعزيز دور مؤسسات المجتمع المدني والجامعات والمعاهد التعليمية والثقافية في محاربة الفساد والقيام بدور التوعية القطاعية والجماعية .
- ٧- إقرار مبدأ الشفافية والمساءلة وتعزيزه داخل مؤسسات الدولة عن طريق التأكيد على أنه وسيلة فاعلة للوقاية من الفساد، وإن اعتماد كممارسة وتوجه أخلاقي يضي على العمل الحكومي المصدقية والاحترام بالإضافة إلى تسهيل الإجراءات الإدارية والتوعية بها وإتاحتها للجمهور .

المصادر

- ١- أبو بوية، احمد، (٢٠٠٤)، الفساد أسبابه وطرق مكافحة، الطبعة الاولى، منشورات الائتلاف من اجل النزاهة والمساءلة، فلسطين.
- ٢- أفندي، عطية حسين (٢٠٠١)، الشفافية في أعمال الإدارة العامة، مجلة أخبار لإدارة، العدد (٣٣)، مارس.
- ٣- الكعبي، جبار محمد علي، عبد الحميد، يلسر عمار، (٢٠٠٨) شفافية الضريبة وآفاق تطبيقها في البيئة العامة للضرائب، بحث مقدم إلى مؤتمر نحو إستراتيجية وطنية شاملة لمواجهة الفساد وتعميم ثقافة النزاهة في هيئة النزاهة، العراق.
- ٤- برقوي، نزيه، (١٩٨٨)، الشفافية في عملياتها لتخاضية، مجلة أخبار التخصصية، المجلد (١)، العدد (٥) الجزائر.
- ٥- حاحة، عبد العالي، (٢٠٠٦)، مبررات استقلال قانون الوقية من الفساد ومكافحة، مجلة الاجتهاد القضائي، جامعة محمد خيريسكرة، العدد الخمس، الجزائر.
- ٦- الحسن، مي محمد محمود، (٢٠١٠)، درجت المسائلة والفلملية الإدارية، رسالة ماجستير (غير منشورة)، جامعة النجاح، نابلس، فلسطين.
- ٧- الخنقي، نبيل محمد، (٢٠٠٦)، الشفافية التنظيمية، الطبعة الأولى، مطبعة الرفاه، بغداد، العراق.
- ٨- الرميحي، خلود هادي عبود، (٢٠٠٥)، تعزيز معطيات الشفافية في ظل ثقافة لعلومات وقرارات لإنتاج، رسالة دكتوراه (غير منشورة)، جامعة الموصل كلية الإدارة والاقتصاد.
- ٩- رتول، محمد، (١٩٩٩) سياسات التعدد إلى الهيكلية ومدى معالجتها للاختلال لخاصة، أطروحة دكتوراه في الاقتصاد (غير منشورة)، جامعة الجزائر، الجزائر.
- ١٠- سعد الملوک، جلال، (٢٠٠٢)، أثر استراتيجيات التمكين في تعزيز الإبداع المنظمي، رسالة دكتوراه (غير منشورة)، جامعة الموصل، كلية الإدارة والاقتصاد.
- ١١- شخيلنه، عبد (١٩٩٨) لشفافية في الخدمة المدنية تجربة ديون الرقابة والتقييس الإداري.
- ١٢- الشيخ، علي، (١٩٩٧)، الشفافية في الخدمة المدنية، تجربة وزارة التنمية الإدارية، الأسبوع لعملي الأردني الخمس، الجمعية العلمية الملكية، المجلد (٢)، الأردن.
- ١٣- الشخيلي، عبد القدر، (٢٠٠٦)، دور القانون في مكافحة الفساد الإداري والمالي، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، ط١، القاهرة، مصر.
- ١٤- الطويل، هاني عبد الرحمن، (١٩٩٩) الإدارة التعليمية مفاهم وآفاق، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.
- ١٥- الطيب، حسن أبشر، (٢٠٠٥)، أهمية التخطيط لمواجهة الفساد العالمي، ورقة بحثية مقدمة إلى ندوة العلمية التخطيط الأمني لمواجهة عصر العولمة الرياض، السعودية.
- ١٦- العشي، مروان، (٢٠٠٤)، الشفافية والفساد: قضايا عربية. <http://www.ArabTopics.com>
- ١٧- العمري، حيدر محمدي كات، (٢٠٠٤)، واقع المسائلة التربوية في وزارة التربية- الأردن، رسالة ماجستير (غير منشورة)، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن.
- ١٨- منظمة الشفافية الدولية، (٢٠٠٦)، نظام النزاهة العربي في مواجهة الفساد، المركز اللبناني للدراسات، بيروت، لبنان.
- ١٩- ياغي، محمد عبد القاتح، (١٩٩٤)، الرقابة على الإدارة العامة، ط٢، دار الأوائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.



الملحق استمارة الاستبيان

ت	المتغيرات	أبعاد المقياس		
		اتفق (٣)	محايد (٢)	لا اتفق (١)
١	يسهم تطبيق الشفافية والمساءلة في تحقيق التنمية			
٢	تساعد الشفافية والمساءلة في محاربة الفساد			
٣	يمكن الحد من الممارسات الخاطئة من خلال تعزيز الشفافية وتفعيل دور المساءلة في الأنظمة والقوانين			
٤	يتطلب تحقيق الشفافية والمساءلة دعم كافي من الإدارات العليا			
٥	يعد توعية لعدلين والجمهور بأهمية الشفافية والمساءلة ضرورة من أجل زيادة الثقة بهذا المفهوم ومن ثم العمل على تطبيقه			
٦	تعتبر الهندسة الإدارية مطلب أساسي لتعزيز الشفافية			
٧	يملك الإعلام دورا كبيرا في مكافحة الفساد من خلال نشر المعلومات والحقائق			
٨	يرتبط الفساد بالشفافية والمساءلة بعلاقة عكسية			
٩	ليس بالضرورة إطلاع الجماهير على كافة المعلومات والحقائق			